تربیة الأطفال و آداب الضرب

فی ضوء القرآن والسیرة النبویة ﷺ

الأستاذ الدکتور صلاح الدین ثانی

رئیس وعمید کلیة قائد الملة الحکومیة کراتشی باکستان

رئیس التحریر علوم اسلامیة العالمیة

ABSTRACT

By: Dr. Salah-ud-Din Sani

Training of children and Etiquettes of punishment in the light of Holy Quran and way of life of Prophet Muhammad ﷺ

This thesis begins with the lexical and terminological meaning of word "Tarbiyah" i.e, training. The next step of the discussion shed light on the obligation of training and grooming especially that of intellectual training is focused upon in the light of Divine instruction "O ye who believe protect thy self....."

Thesis has highlighted the relationship between human nature and training. Different methods of children punishment and training with their limitations are also described.

All the end of thesis five pearls of wisdom (Advices) by Hazrat luqman (A.S) are presented which conclude the thesis.

إن تربية الأولاد على النحو الذى يوجبه الإسلام هو حق للأولاد وواجب على الوالدين، ومن تمام هذه التربية او من وسائلها ان تكون معاملة الوالدين لأولادهم على نحو معين وبأسلوب خاص دل عليهما الشرع الإسلامى

معنى التربية فى اللغة وفى الاصطلاح الفقهى:

يقال ربأه تربية: احسن القيام عليه وواليه حتى يفارق الطفولية سواء كان ابنه اولم يكن (١) ويقال رب الولد ربا: واليه وتعهده بما يغذيه وينميه ويؤدبه، ويقال رب الشئ اى اصلحه ومتنه (٢) فتربية الاولاد فى اللغة تعنى حسن القيام بشؤون الأولاد على نحو يؤدى إلى ادبهم وصلاحهم۔

والمراد بتربية الاولادفى الاصطلاح الفقهى يقوم على معناها اللغوى وهو القيام على الأولاد بما يؤدبهم ويصلحهم، ويتحقق ذلك بتعليمهم ما يلزمهم من امور الدين والدنيا، وتاديبهم بآداب واخلاق الاسلام، وتكوين شخصيتهم الإسلامية، وهذه المعانى الثلاثة فى الواقع تقوم على المعنى اللغوى (للتربية) إذ بهذه المعانى وتحصيلها يتحقق القيام الحسن بأمور الأولاد ويحصل المقصود من تربيتهم (٣)

تربية الأولاد فى ضوء تفسير القرآن: تربية الاولادمن أمور الدين كما قال تعالى : يا ايها الذين آمنوا قوا انفسكم واهليكم نارا(٤)

أ : كماجاء فى "تفسير القرطبى" فى تفسير هذه الآية: "وقال بعض العلماء لما قال تعالى : (قوا انفسكم) دخل فيه الأولاد، لان الولد بعض منه، فيعلمه الحلال والحرام ويجنبه المعاصى والآثام إلى غير ذلك من الأحكام، وذكر القشيرى أن عمر رضى الله عنه قال۔ لما نزلت هذه الاية: يا رسول الله نقى انفسنا، فكيف لنا بأهلينا؟ فقال: "تنهونهم عما نهاكم الله

وتامرونهم بما أمر اللّٰه" وقال بعض اهل العلم: فعلينا تعليم اولادنا واهلينا الدين والخير ومالا يستغنى عنه من الأدب"(٥)

ب: وفى "تفسير الآلوسى" فى تفسير هذه الآية: "وقاية النفس عن النار بترك المعاصى وفعل الطاعات ووقاية الأهل بحملهم على ذلك بالنصح والتأديب، واخرج ابن المنذر والحاكم وصححه عن على كرم اللّٰه وجهه انه قال فى هذه الآية: علموا انفسكم واهليكم الخير وادبوهم، والمراد بالأهل على ماقيل: ما يشمل الزوجة والولد والعبد والأمة، واستدل بهذه الآية على انه يجب على الرجل تعلم ما يجب من الفرائض وتعليمه لهؤلاء، وأدخل بعضهم الأولاد فى الأنفس أى فى قوله تعالى: (قُوا انفسكم) لأن الولد بعض من ابيه "(٦)

ويستفاد من معنى الآية الكريمة: (قوا انفسكم واهليكم نارا.....) ومن اقوال المفسرين فيها وجوب تعليم الأولاد مايلزمهم معرفته من امور الدين، وان الوالدين هما اللذان يقومان بهذا الواجب

أخرج الإمام البخارى فى "صحيحه" عن أبى بردة عن ابيه قال: قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم: ثلاثة لهم اجران: رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه و آمن بمحمدﷺ، والعبد المملوك إذا ادى حق اللّٰه وحق مواليه، ورجل كانت عنده امة فادبها فاحسن تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها، ثم اعتقها فتزوجها فله اجران" وقد ترجم الإمام البخارى لهذا الحديث بقوله: (باب تعليم الرجل امنه واهله) وقال الإمام ابن حجر العسقلانى فى تعليقه على هذا الحديث وترجمته مطابقة الحديث للترجمة فى الأمة بالنص – اى بنص الحديث – وفى الأهل بالقياس، إذ الاعتناء بالأهل الحراثر فى تعليم فرائض اللّٰه وسنن رسوله اكدمن الاعتناء بالإماء" (٧)

التربیة الفکری و مفهوم الفطرة : للأبوین تأثیر عظیم فی ولدهما فی امور العقیده والدین لا سیما فی سنواته الأولی من عمره حتی لیصل تأثیر هما فیه إلی تحویله عن الفطرة التی خلقه اللّٰه علیها وهی کون فطرته مستعدة لقبول الإسلام ومقتضیة لمعرفته ومحبته، فقد أخرج الإمام البخاری فی "صحیحه" عن أبی هریرة رضی اللّٰه عنه قال: قال رسول اللّٰه ﷺ : "کل مولودٍ یولدُ علی الفطرةِ فأبواه یهودانه اوینصّرانه اویمجسانه، کمثل البهیمة تنتج البهیمة هل تری فیها جدعاء"(۸)

مفهوم الفطرة عند ابن عبدالبر: والمراد بالفطرة فی هذا الحدیث: الإسلام، فقد قال ابن عبدالبر عن هذا المراد بالفطرة هو الإسلام: وهو المعروف عند عامة السلف، والمعنی ان اللّٰه خلق قلوب بنی آدم مؤهلة لقبول الحق کما خلق اعینهم وأسماعهم قابلة للمرئیات والمسموعات، فما دامت باقیة علی ذلك القبول و تلك الأهلیة ادرکت الحق، ودین الإسلام هو الدین الحق، وقد دل علی هذا المعنی بقیة الحدیث حیث قال: "کما تنتج البهیمة" یعنی ان البهیمة تلد ولدها کامل الخلقة، فلو ترك کذلك کان بریئاً من العیب، لکنهم تصرفوافیه بقطع اذنه مثلاً فخرج عن اصل خلقته(۹)

مفهوم الفطرة عند ابن القیم: قال ابن القیم: المراد ان فطرته مقتضیة لمعرفة دین الإسلام و محبته فنفس الفطرة تستلزم الإقرار والمحبة، ولیس المراد مجرد قبول الفطرة لذلك، فکل مولود یولد علی إقراره بالربوبیة، فلو خلی وعدم المعارض لم یعدل عن ذلك إلی غیره—(۱۰)

وإذا کان تأثیر الأبوین فی ولدهما إلی الحدّ الذی جاء فی الحدیث الشریف، وهو تحویله عن مقتضی فطرته وما تستلزمه من معرفة الإسلام ومحبته، فمن البدیهی ان یکون تأثیر الأبوین فی ولدهما فی معانی الإسلام

وترسیخها فی نفسه وتبصیر هما بها، ان یکون تاثیر هما فی هذا المجال وفی هذا الاتجاه اعظم بکثیر من تأثیر هما بتحویله إلی الکفر من یهودیة او نصرانیة او مجوسیة، لأن الإسلام هو ما تقتضیه فطرة کل مولود وما تستلزمه کما بینا ومن هنا کانت مسؤولیة الأبوین عظیمة إذا قصرا فی تعلیم ولدهما معانی الإسلام واحکامه وعقیدته وترکاه للأفکار الباطلة-

مفهوم الحدیث الشریف: "کل مولودٍ یولد علی الفطرةِ فأبواه یهودانه او ینصرانه او یمجسانه الخ" فهل معنی ذلك أن الانحراف عن مقتضی الفطرة مقصور علی التحول إلی الیهودیة أو النصرانیة او المجوسیة فقط؟ ام یتعداه إلی غیرها من عقائد وأدیان الکفر والضلال؟

والجواب: ان الانحراف عن الفطرة یتحقق بالتحول عن الإسلام إلی ای عقیدة او دین غیر الإسلام، وما ورد فی الحدیث الشریف من ذکر الیهودیة والنصرانیة والمجوسیة لم یرد علی سبیل الحصر، وإنما علی سبیل التمثیل او لأن هذه الأدیان هی التی کانت شائعة او معروفة فی العالم ولا یعنی ان المناقضة للإسلام وللفطرة مقصور علی التحول إلی هذه الملل الثلاثة لأن العلة فی ذم هذا التحول هو التحول عن الإسلام ولا یهم بعد ذلك نوع الدین المتحول إلیه

قیام الوالدین بانفسهم او بغیر هم بتعلیم اولادهم:

والأصل ان الوالدین یقومان بتعلیم أولادهم الذکور والإناث احکام الدین و معانی الإسلام التی یحتاجونها ان کان الوالدان یعرفانها ویقدران علی تفهیمها لأولادهما، فإن لم یعرفا ذلك اولا یقدران علی تفهیمها لاولادهما فعلیهما الاستعانة بأهل العلم بان یرسلا اولادهما الی المکاتب، او إلی اهل العلم فی بیوتهم، علی ان ترسل الانثی إلی مکاتب الإناث لتعلم

امور الدین، ولکن لا یعدم الوالدان عادة المعرفة بأرکان الإسلام وبأصول الإیمان وبکیفیة الوضؤ والصلاة فعلیهما ان یقوما بانفسهما بتعلیم اولادهم هذه الأمور

ولا یکتفی الوالدان بتعلیمهم اولادهم امور الإسلام نظریاً فقط، بل یطلبان منهم تطبیق ما یمکن تطبیقه فعلاً، فیأمرانهم بالصلاة مثلاً کما امر رسول اللهﷺ بقوله: "مروا اولادکم بالصلاة وهم ابناءُ سبع سنین، واضربوهم علیها وهم ابناءُ عشر سنین، وفرقوا بینهم فی المضاجع" (١١)

وجاء فی شرح هذا الحدیث: مروا وجوباً اولادکم بالصلاة المکتوبة إذا بلغوا سبعاً لیعتادوها ویانسوا بها، فاذا بلغوا عشرا فاضربوهم علی ترکها، "وفرقوا بینهم فی المضاجع" ای فرقوابین اولادکم فی مضاجعهم التی ینامون فیها إذا بلغوا من عمرهم عشر سنین خوفاً من غوائل الشهوة وان کن اخواتهم—(١٢)

وقیاساً علی الأمر بالصلاة یستحسن للوالدین امر اولادهم بالصیام وإن لم یصلوا إلی سنن البلوغ لیتمرنوا علی الصیام ویعتادوه، فیصوموا بعض ایامه او بعض یومه، وکذلك یحاولان تحفیظهم ما تیسر من کتاب الله ویشجعانهم علی ذلك

التربیة والتأدیب والتسویة لحسن المعاشره:

الأدب فی اللغة ریاضة النفس بالتعلیم والتهذیب علی ماینبغی

والتادیب یعنی التهذیب—(١٣)

وقال ابن حجر العسقلانی: الأدب استعمال ما یحمد قولاً وفعلاً، وعبر بعضهم بأنه الأخذ بمکارم الأخلاق— (١٤) والمراد بتادیب الأولاد فی بحثنا هو المعنی اللغوی للأدب والتادیب ای تهذیبهم وریاضة نفوسهم علی

محاسن الأخلاق والعادات وحملها على مكارم الأخلاق ولكن وفقاً لمعانى الشرع الإسلامي وموازينه

وقدندبت الشريعة الإسلامية إلى تاديب الاولاد وحثت على ذلك وبينت اجر من يفعله وفي هذا وردت السنة النبوية الشريفة-

اولا: اخرج ابن ماجه فى "سننه" عن انس بن مالك ان رسول الله ﷺ قال: "اكرموا اولادكم واحسنوا ادبهم"-(١٥)

ثانياً : أخرج الإمام الترمذى فى "جامعه" عن ايوب بن موسى عن ابيه عن جده ان رسول الله ﷺ قال: "ما نحل والد ولداً من نحل افضل من ادب حسن" (١٦) وقد جاء فى شرحه: وما نحل اى ماأعطى والد ولداً من نحل اى من عطية افضل من ادب حسن، اى من تعليمه ذلك فان حسن الأدب يرفع العبد المملوك إلى مرتبة الملوك"-(١٧)

ثالثاً: واخرج الترمذى فى "جامعه" عن ناصح عن سماك عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله ﷺ: "لأن يؤدب الرجل ولده خير من أن يتصدق بصاع"(١٨)

وجاء فى شرح هذا الحديث: "أى والله تاديب الرجل ولده تاديباً واحداً خير له من تصدقه بصاع، وإنما يكون خيراً له! لأن الرجل بترك الأول- اى بترك تاديب ولده قد يعاقب وبترك الثاني- اى بترك التصدق بصاع- لم يعاقب" (١٩)

وقال المناوى فى شرحه لهذا الحديث: "لأنه إذا ادبه صارت افعاله من صدقاته الجارية، وصدقة الصاع ينقطع ثوابها، وهذا يدوم بدوام الولد"(٢٠)

• الأحاديث التى ذكرناها فى الفقرة السابقة تشمل تأديب الإناث كما

تشمل تأديب الذكور لأن كلمة (ولد) و (اولاد) اللتين وردت في الأحاديث تشمل الذكور والإناث كما هو معروف ومع هذا فقد جاءت احاديث في تأديب البنات بذكرهن وحدهن فمن ذلك ما يأتي:

اخرج الإمام البخاري، في "صحيح" عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: "من بلي من هذه البنات شيئاً فاحسن إليهن كن له سترا من النار(٢١)

قال ابن حجر العسقلاني رحمه الله في شرح لهذا الحديث: قوله "فاحسن إليهن" هذا يشعر بان المراد بقوله في اول الحديث "من هذه" اكثر من واحدة، وفي حديث ابن عباس عند الطبراني: "فانفق عليهن وزوجهن واحسن ادبهن" وفي حديث جابر عن احمد، وفي "الأدب المفرد" للبخاري: "يؤدبهن ويرحمهن ويكفلهن" وهذه الأوصاف يجمعها لفظ "الإحسان" الذي اقتصر عليه البخاري في حديث الباب"(٢٢)

واخرج الحديث السابق الإمام مسلم في "صحيحه" بلفظ: "من ابتلي من البنات بشئ فاحسن إليهن كن له سترا" قال النووي في شرح لهذا الحديث: "إنما سمّاه ابتلاءً، لان الناس يكرهونهن في العادة"(٢٣)

واخرج الإمام مسلم في "صحيحه" عن انس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: "من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة انا وهو وضم اصابعه" وقال الإمام النووي في شرح لهذا الحديث: ومعنى عالهما قام عليهما بالمؤونة والتربية ونحوهما" (٢٤) فتربية الجاريتين حتى تبلغا من معنى (عال جاريتين) في الحديث الشريف-

وروى الحديث السابق الإمام الترمذي في "جامعه" بلفظ: "من عال جاريتين دخلت انا وهو الجنة كهاتين واشار باصبعيه" وجاء في شرحه:

"دخلت انا وهو– ای الذی عالهما– الجنة کهاتین واشار باصبعیه ای السبابة والوسطی"(۲۵)

اخرج ابوداود فی "سننه" عن ابی سعید الخدری قال، قال رسول اللّٰهﷺ: "من عال ثلاث بناتٍ فادبهن وزوجهن وأحسن إلیهن، فله الجنة" وجاء فی شرح: من عال ثلاث بنات– ای تعهدهن، وقام بمؤنتهن فأدبهن– ای بآداب الشریعة– وعلمهن واحسن إلیهن، فله الجنة– ای دخوله مع السابقین"(۲۶)

تربیة الأطفال:

الطفل من حقه أن یصحب الکبار لیتعلم منهم، فتتغذی نفسه، ویتلقح عقله بلقاح العلم والحکمة والمعرفة والتجربة فتتهذب أخلاقه، وتتأصل عاداته، وقد کان النبیﷺ قدوة فی ذٰلك فعلِمنا أنه صحب انسًا وکذلکم صحب أبناءَ جعفر ابن عمه، والفضل ابن عمه، وها هو عبداللّٰه بن عباس، ابن عمه ﷺ یسیر بصحبته ﷺ علی دابته، فیستفید النبیﷺ من تلك الصحبة فی الهواء الطلق، والذهن خالٍ والقلب منفتح، فیعلمه کلماته علی قدر سنه واستیعابه فی خطاب مختصر ومباشر وسهل، مع ما یحمله من معان عظیمة یسهل علی الطفل فهمها واستخلاصها، یقول:

یا غلام، إنی اعلمك کلمات، احفظ اللّٰه یحفظك، احفظ اللّٰه تجده تجاهك إذا سالت فاسأل اللّٰه، وإذا استعنت فاستعن باللّٰه، واعلم ان الامة لو اجتمعت علی ان ینفعوك بشیء لم ینفعوك إلا بشیء قد کتبه اللّٰه لك ولو اجتمعوا علی ان یضروك بشیء لم یضروك إلا بشیء قد کتبه

الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف-(٢٧)

إن النبي ﷺ وهو المعلم الأول، يراعي عمر الطفل وقدراته العقلية، فيعطيه الجرعة العلمية التي يستوعبها فهمه، ويدركها عقله، فيعتقدها قلبه، وتظهر على سلوكه، فيجتمع فيه العلم والعمل،

التربية في خطاب و نداء الاطفال:

من عوامل بناء الثقة في نفس الطفل، ورفع روحه المعنوية وحالته النفسية، ان ينادى باسمه، بل بأحسن اسمائه او بكنيته او بوصف حسن فيه، وقد كان رسول الله ﷺ قدوةً في ذلك، فتارة ينادي الصبي بما يتناسب مع صغره فيقول:

يا غلام، إني اعلمك كلمات" و "يا غلام سم الله، وكل بيمينك" و"يا غلام اتاذن لي أن اعطي الأشياء؟" وهكذا، وتارة يناديه بقول: "يا بني" كما قال لأنس لمَّا نزلت آية الحجاب: "وراءك يا بني" وقال ﷺ عن ابناء جعفر ابن عمه ابي طالب: "ادعوا لي بني اخي" وسأل امهم عن صحتهم فقال: "مالي ارى اجسام بني اخي ضارعة (٢٨)، تصيبهم الحاجة؟"(٢٩) وقدبوب ابو داود باباً في ذلك قال: "باب في الرجل يقول لابن غيره: يا بني"-

وتارة اخرى يناديهم ﷺ بالكنية، فالكنية تكريم وتعظيم، فكان يقول للطفل الصغير الفطيم: "يا ابا عمير، ما فعل النغير؟" لطائر صغير كان يلعب به فمات طائر- وتارة أخرى ينا ديهم با سم الحيوان "يا أباهريرة"

وقد كان أصحاب النبي ﷺ ينادُون مَن ولد في الإسلام من أب مسلم بقولهم: يا ابن أخي، فقد مدح المسيب البراء بن عازب بصحبة النبي ﷺ وبيعته فقال له: "يا ابن أخي، إنك لا تدري ما أحدثنا بعده" (٣٠)

وأيضاً فإن عبدالرحمن بن عوف رضي الله تعالىٰ عنه قال للشاب

الذى سأله عن أبى جهل، يا ابن اخى، وما تصنع به؟ وكان الشاب يريد أن يقتل أبا جهل فى غزوة بدر، وقد كان-(٣١)

التربية بالعدل بين الذكور وانا ثا:

قال النبى ﷺ: "اتقوا الله واعدلوا فى أولادكم"(٣٢) لأن العدل يمنع الحسد والكراهية، ويورث المحبة والألفة بين الإخوة، ويعينهم على بر الوالدين والدعاء لهما

وهذا اثر عن انس رضى الله تعالىٰ عنه ان رجلاً كان عند النبى ﷺ فجاءه ابن له فقبله واجلسه على فخذه وجاءت بنت له فأجلسها بين يديه، فقال النبى ﷺ: "الاسويت بينهم؟"(٣٣) فلا بد من التسوية بين الأبناء حتى فى القبلة وكذلك يجب التسوية بينهم فى العطاء فقد جاء النعمان بن بشير إلى رسول الله ﷺ فقال: إنى اعطيت ابنى من عمرة بنت رواحة عطيةً، فامرتنى ان اشهدك يا رسول الله قال: "اعطيت سائر ولدك مثل هذا؟" قال: لا قال: فاتقوا الله واعدلوا بين اولادكم" فرجع فى عطيته-(٣٤)

وفى رواية (٣٥) قال له النبى ﷺ: "فلا تشهدنى إذن فإنى لا اشهد على جور" وفى رواية (٣٦) ان النبى ﷺ قال له: "اليس يسرك ان يكونوا لك فى البرسواء؟" قال: بلى قال: قال: "فلا إذًا" وفى رواية (٣٧)، قال ﷺ: "إنى لا اشهد على جور، إن لبنيك عليك من الحق ان تعدل بينهم"

فالواجب على الآباء العدل بين أبنائهم فى الأمور الظاهرة المحسوسة التى يعرفها الأبناء ويحسونها حتى فى الحب الظاهر، اما إن كان فى القلب ميل لا حدهم اكثر من غيره فلا حرج بشرط الا يظهر له اثر فى المعاملة الظاهرة، قياساً على ما جاء فى حديث عائشة رضى الله عنها فى بيان

عدم المؤاخذة على الميل القلبي إذا تم العدل في الأمور الظاهرة سواءً مع الأبناء او الأزواج

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقسم فيعدل ويقول: "اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلُمني فيما تملك ولا أملك" قال أبو داود: يعني: القلب(٣٨)

وقد علمنا ان إخوة يوسف ﷺ لمّا رأوا ميلاً وحباً زائداً من ابيهم ليوسف كادواله كيداً عظيماً بلغ إلى محاولة قتله والتخلص منه ليخلو لهم وجه ابيهم، والله المستعان، فاعتبروا ايها المربون

الضرب للأطفال تأديباً :

عن ابى امامة قال: اقبل النبي ﷺ معه غلامان، فوهب احدهما لعليؓ، وقال: "لا تضربه فإني نهيت عن ضرب اهل الصلاة وإني رايته يصلي منذ اقبلنا ....."(٣٩)

إن الغرض من العقوبة في التربية الإسلامية إنما هو الإرشاد والإصلاح، لا الانتقام والتشفّي، ولهذا ينبغي ان يراعى طبيعة الطفل و مزاجه قبل الإقدام على معاقبته، ويشجع على ان يشترك بنفسه في تفهم وإصلاح الخطأ الذي أخطأه، وتُغفر أخطاؤه وهفواته بعد إصلاحه.

مضار القسوة في الضرب:

ذكر ابن خلدون رحمه الله في مقدمته ما يفيد انه ضد استعمال الشّدة والقسوة في تربية الأطفال، يقول: "مَن كان مُربّاه (أي تربيته) بالعسف والقهر من المتعلمين والمماليك أو الخدم، سطا (أي سيطر) به القهر، وضيق القهر على النفس في انبساطها، وذهب بنشاطها، ودعاه إلى الكسل، وحمله على

الكذب والخبث خوفاً من انبساط الأيدى بالقهر عليه، وعلمه القهر المكر والخديعة، فصارت له هذه عادة وخلقا، وفسدت معانى الإنسانية التى له"۔(۴۰) كما يجب ألا يمس نوع العقوبة كرامة الطفل، وألا يكون فيها إهانة له، كأن يُضرب أمام الناس، أو يُعلن عندهم أنه سرق أو نحو هذا فإن للطفل شخصية يجب أن تُراعى، وكرامة يجب أن تصان، كثيراً ما أخطأ المربون الغرض من العقوبة فضلوا السبيل، وظنوا مخلصين ان الشدة على البنين والبنات قد تأتى فى ظنهم بخير ما يرجون، وذلك لقلة يقظتهم للحقيقة المؤلمة، فقد أدت الشدة إلى كثير من البلايا التى ولّدت بعض المشاكل الاجتماعية التى يتألم منها المجتمع الإنسانى، فجعلت الطفل كائناً ميت النفس، ضعيف الإرادة نحيف الجسم مضطرب الإعصاب خائر العزيمة، قليل النشاط والحيوية، وإن كثرة الضرب وشدته لا تزيد الطفل إلا بلادة وجموداً على أن الطفل إذا وجد بجانبه من يبصره بالواجب بالحكمة والموعظة الحسنة، ويستميله دائمًا إلى العمل، لم تكن هناك حاجة إلى هذه العقوبات القاسية، وإذا كان الغرض من العقوبة الإصلاح، فالضرب ليس بوسيلة للإصلاح وإن التفاهم على انفراد يؤدى إلى نتيجة أحسن من نتيجة السوط والعصاء ومن الخطأ أن تهدد الطفل بعقاب لن تقوم بتنفيذه، أو لا يمكنك تنفيذه، فقد يعود الطفل إلى الخطأ، فتزداد الخطورة والمشكلة(٤١)اقول: وإن هدى النبى ﷺ فى ذلك هو أكمل الهدى، وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا(٤٢)

فعن عائشة رضى الله عنها قالت: "ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قط بيده ولا امرأة ولا خادم إلا أن يجاهد فى سبيل الله – (٤٣)

وهذا شئ لا يفعله إلا أولو العزم وأولو الصبر، فلكى يكظم الإنسان

غیظه عن ولده أو خادمه أو امرأته فهذا لا یقدر علیه إلا الأقویاء الأشداء الذین قال عنهم النبی ﷺ: "لیس الشدید بالصرعة (٤٤)، إنما الشدید الذی یملك نفسه عند الغضب" (٤٥)

قواعد و آداب الضرب:

١ ﴾..... ألا یکون قبل سن العاشرة وهذا فی شأن الصلاة التی هی الرکن الأعظم بعد الشهادتین، فلا شك أن ما هو دون الصلاة من الأمور الحیاتیة والسلوکیة والتربویة فلا یضرب الطفل علیها قبل ذلك السن، إلا ضرباً هو أیضًا دون الضرب من أجل الصلاة من باب التهذیب حتی لایترك الطفل إلی سن العاشرة ویراعی الاعتدال قدر الإمکان

٢ ﴾..... أن یقلل منه ما أمکن، بحیث یکون کالملح فی الطعام، وهو قلیل، لکنه یصلح الطعام، فإذا کثر أفسده وکذلك فإن کثرة الضرب تقلل من هیبته و مفعوله وتعوّد الطفل علیه ثم علی البلادة، قال ﷺ: لا یُجلَد فوق عشر جلدات إلا فی حد من حدود الله" (٤٦)

وعلیه فإن أقصی الضرب عشر ضربات وهذا فی حق البالغ المکلف فما بالنا بمن لم یبلغ سن التکلیف؟ لا شك أنه لن یضرب إلی العشرة وقد کان عمر بن عبدالعزیز رحمه الله یکتب إلی الأمصار: لا یَقرن المعلم (معلم القرآن) فوق ثلاثه فإنها مخافة للطفل-(٤٧) والضرب هنا یسمی تأدیباً ولیس عقوبة

ورأی القاضی شریح ألّا یُضرب الصبی علی القرآن إلا ثلاثاً، کما غطّ جبریل علیه السلام محمداً ﷺ ثلاثاً۔

٣ ﴾..... علماء التفسیر علی أن الضرب بالسوط ینبغی ان یصیب الجلد فقط، ولا یعدوه إلی اللحم، فکل ضرب یقطع اللحم أو ینزع الجلد، أو

يجرح اللحم فهو مخالف لحكم القرآن، والمقصود من قوله: ﴿فَاجْلِدُوا﴾ وهو ظاهر البشرة من جسم الإنسان، (وهو أن يُجلد، أي يُضرب على جلده مائة جلدة عقوبة لما صنع)(٤٨) وهذا العدد بخصوص البالغين عند إقامة الحد عليهم

٤﴾..... ألا يكون السوط غليظاً أو به عُقَد لورود النهي عن ذلك، فعن زيد بن اسلَم رضي الله عنه، أن رجلاً اعترف على نفسه بالزنى على عهد رسول اللّٰهﷺ، فدعا له رسول اللّٰهﷺ بسوط، فأُتي بسوط مكسور فقال: "فوق هذا" فأُتِيَ بسوط جديد لم تقطع ثمرته (عقدة طرفه)، فقال: "دون هذا" فأُتِيَ بسوط قد رُكِبَ به (ذهبت عقدة طرف)، ولان (أي: صار ليناً)، فأمر به رسول اللّٰهﷺ فجلد، ثم قالﷺ: "أيها الناس، قد آن لكم ان تنتهوا عن حدود اللّٰه، من أصاب من هذه القاذورات شيئاً فليستتر بستر اللّٰه فإنه من يبدِ لنا صفحته (٤٩) نقم عليه كتاب اللّٰه" (٥٠) (أي نقيم عليه الحد)

٥﴾..... ألّا يرفع الضارب يده رفعاً عالياً كما قال عمر رضي الله عنه للضارب: "لا ترفع إبطك" (٥١) والمقصود في هذا ألّا يكون الضربُ مبرِّحاً اي قوياً وشديداً، لنهي النبيﷺ عن ذلك كما سيأتي۔

ويامرﷺ بوقف الضرب عن الطفل إذا استغاث باللّٰه:

بسم اللّٰه الذي لا يضر مع اسمه شئ في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم، اللّٰه جل ثناؤه وتقدست أسماؤه ينبغي على عباده إذا ذُكر اسم اللّٰه عندهم أن يخشعوا ويهجعوا، ويستحيوا ويرجعوا، فإذا ضُرب الطفل فاستغاث باللّٰه، فينبغي لمؤدبه ومربيه ان يستجيب، وأن يوقف الضرب، تقديساً لاسم اللّٰه وتعظيماً لشأنه جل وعلا، ورحمةً بالطفل، قال الرسول

ﷺ: "من استعاذ کم باللّٰه فأعیذوه ومن سألکم باللّٰه فأعطوه"(٥٢)

قال المبارکفوری: قال الطیبی: هذا إذا کان الضرب لتأدیبه وأما إذا کان حداً فلا(٥٣)

ولاعبرة بقول أهل الجدل أن الطفل سیتخذها حیلة ومخرجاً من العقوبة فی کل مرة لأن البرکة والتوفیق والهدایة کلها فی طاعة النبیﷺ، قال تعالٰی:

وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ (٥٤)

وصحیح أنه یمکن أن یحتال بذلك بعض الأطفال لکن من الذی اوصلهم إلی هذه الدرجة واضطرهم إلی الدهاء والمکر؟ فلا بد من التراجع من المربی، ومراجعة الأخطاء، ولا نطلاق من قاعدة شرعیة تربویة علمیة صحیحة حتی لا یحدث التعارض والتصادم فی الجانب التربوی-

وأعود فأقول: إنه لا ینبغی الإکثار من العقوبة لما یترتب علی ذلك من الآثار السیئة "فالشدة المستمرة مع الأطفال مضرة بهم جسمیاً وخلقیاً ووجدانیاً، ولا بد إذاً من الأخذ بالحکمة القائلة: (الوقایة خیرمن العلاج)، فالمربی الحازم هو الذی یبعد الطفل عن البیئة التی تشجعه علی الأخطاء.....(٥٥)

ویمنعﷺ من ضربه فی الأماکن الحساسة وعند الغضب:

لا شك أن الذی یعاقب طفله وهو غضبان ستکون العقوبة أولاً غیر مجدیة، ثانیاً منفرة وستورث فی الطفل الکراهیة، ثالثاً یکون الضرب ساعتها لیس للتربیة و إنما للتشفّی وإخراج غل الصدر کله علی الطفل المسکین، رابعاً فإن الغاضب بهذا الوصف فی الغالب أنه لن یراعی حدود اللّٰه تعالٰی فی ضوابط الضرب، فربما ضرب الوجه، أو ضرب أماکن حساسة کالرأس والرقبة والفرج فإنها أماکن لا یجوز ضربها، وربما سببت ضربةٌ

أليمة عاهةً مستديمة، بل ربما أودت بحياة الطفل أو الطفلة، والأمثلة كثيرة، والمآسي مثيرة، وقد أتِيَ عليَّ رضي الله عنه برجل سكران او في حد، فقال: اضرب وأعط كل عضو حقه، واتق الوجه والمذاكير(٥٢)، وقال ﷺ "إذاضرب أحدكم فليتق الوجه"(٥٧) ومن هنا ندرك قيمة تكرار النبي ﷺ الوصية لرجل كلما قال أوصني قال: "لا تغضب" قال الرجل: ففكرت حين قال النبي ﷺ ما قال: فإذا الغضب يجمع الشر كله(٥٨)

ويمنع ﷺ تذليل الطفل:

عن خولة بنت حكيم رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: "إن الولد مَبْخَلة، مَجْبَنَة، مجهلة، مَحَزنة" (٥٩)

قال المناوي: مبخلة بالمال عن إنفاقه في وجوه القربه مجبنة عن الهجرة والجهاد، مجهلة لكونه يحمل على ترك الرحلة في طلب العلم والجد في تحصيله لاهتمامه بتحصيل المال له محزنة يحمل أبويه على كثرة الحزن لكونه إن مرض حزنا، وإن طلب شيئًا لا قدرة لهما عليه حزنا، فأكثر ما يَفوت أبويه من الفلاح والصلاح بسببه، فإن شب وعق، فذلك الحزن الدائم والهم السرمدي اللازم (٦٠)

وما سبق مما يحصل للوالدين بسبب الولد فإنما مصدره الحنان على الطفل والرافة به لكن، فكما أمر الإسلام بالحنان مع الطفل والرأفة، فقد نهى عن الإفراط والغلوفي هذا الحنان، فلا مفرفي بعض الأوقات من الحزم والتخويف لترتد نفس الطفل عن التمادي في الغي أو الانحراف، وكثير من الأطفال يردعهم مجرد رؤية العصا أو السوط، ويلزمهم ظهور أداة العقوبة، فيسارعون إلى تجنب التعرض لها، فتستوى تصرفاتهم ويتصحح مسارهم. لذلك أوصى النبي ﷺ يعلق العصا في البيت عن ابن عباس رضي الله

عنهما عن النبی ﷺ قال: "علقوا السوط حیث یراه اهل البیت" (٦١) وعنه أیضاً ان النبی ﷺ امر بتعلیق السوط فی البیت (٦٢)

فالنبی صلوات اللّٰه وسلامه علیه لا یرید ان یکون من وراء حب الطفل والحنان علیه ' ومجاراة للطفل فی جمیع أهوائه، فیفعل الطفل ما یشاء ویقضی ما هو قاض، فإن ذلك جنایة کبریٰ علی الولد، والنبی ﷺ یقول: "ألاَ لا یجنی جان إلا علی نفسه، ولا یجنی والد علی ولده ولا یجنی مولود علی والده" (٦٣)

والجنایة: الذنب والجرم، وما یفعله الإنسان مما یوجب علیه العذاب أو القصاص فی الدنیا والآخرة فإذا فعل الإنسان ما یوجب العذاب علی غیره' فهذه الجنایة علی الغیر، کما یتسبب بعض الآباء فی عذاب اللّٰه لأ بنائهم بسبب تدلیلهم وحبهم المفرط، الذی ینتج عنه عدم الأخذ علی ایدیهم لتعویدهم طاعة اللّٰه والوقوف عند حدوده، واللّٰه تعالٰی أمر مثل هؤلاء الآباء وأمثالهم، بل وسائر الذین آمنوا بقوله جل وعلا:

یَـاَیُّهَا الَّذِیْنَ آمَنُوا قُوا اَنفُسَکُمْ وَاَهْلِیْکُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَیْهَا مَلَائِکَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا یَعْصُونَ اللّٰهَ مَا اَمَرَهُمْ وَیَفْعَلُونَ مَا یُؤْمَرُونَ ○ (٦٤)

التربیة لآ داب الدخول علی أهلیهم:

قال أنس: قال رسول اللّٰه ﷺ: "یا بنی، إذا دخلتَ علی أهلك فسلِّم یکن برکة علیك وعلی أهلك" (٦٥) بل یعلمهم ﷺ ضوابط التسلیم فیقول: "یسلم الراکب علی الماشی، والماشی علی القاعد، والقلیل علی الکثیر ، والصغیر علی الکبیر" (٦٦)

ویبین أن السلام یکون قبل الکلام وقبل السؤال والطلب وکل شئ ،فیقول ﷺ : "السلام قبل السؤال، فمن بدأکم بالسؤال قبل السلام فلا تجیبوہ" (٦٧) وقال أیضاً: "لا تاذنوا لمن لم یبدأ بالسلام" (٦٨) وقال لمن دخل علیہ ولم یسلم: "ارجع فقل: السلام علیکم أ أدخل؟" قال ابن بطال: فی السلام علی الصبیان تدریبھم علی آداب الشریعۃ، وفیہ طرحُ الأکابر رداء الکبر، وسلوک التواضع ولین الجانب(٦٩)

إن تربیۃ الشباب منظومۃ متکاملۃ تشمل خارج البیت و داخلہ فی المسجد، او فی المدرسۃ، اوفی السوق، أوفی میدان اللعب، وتتعین علی الأھل والجیران وسائر الناس، وکل ھذہ القوی لا بد أن تتجہ اتجاھاً واحدًا، تتضافر فیہ جھودھا، وتتوحد فیہ أھدافھا، وتتفق وسائلھا وأسالیبھا، مستندۃً فی ذلک إلی قدوۃ حسنۃ وسلف صالح، حتی لا ینشأ الجیل ضحیۃ صراع المتناقضات، فیری الھدم والبناء فی وقت واحد، ویری السب والثناء فی شخص واحد، وھو بمفردہ لا یستطیع الفصل بین تلک المتناقضات فلا یملک إلا تقلید کل حالۃ علی حدۃ، ومن ھنا یأتی انفصام الشخصیۃ

ویلقنھم ﷺ آداب الاستئذان: الطفل وھو صغیر لم یبلغ الحلم یستأذن فی دخول غرف النوم علی والدیہ أو غیرھم ثلاث مرات، تکون العورات فیھا عرضۃ للانکشاف فی تلک الأوقات وھی قبل صلاۃ الفجر، ووقت الظھرۃ، وبعد صلاۃ العشاء، وقد حدّد الإسلام ھذہ الثلاثۃ للطفل الصغیر قبل الاحتلام، لأنہ فی ھذہ المرحلۃ یکون کثیر الحرکۃ واللعب والدخول والخروج فیصعب ویشق علیہ الاستئذان فی کل الأوقات، فاذا اقترب من البلوغ والاحتلام والتمییز فانہ یقل لعبہ ودخولہ وخروجہ وصار یفھم ویتحمل ولا یشق علیہ أن یستأذن بالدخول علی والدیہ فی سائر

الأوقات كلما وجد الباب مغلقاً، وقد راعى الإسلام الحنيف كل هذه الجوانب مراعاة العليم الحكيم الخبير بأحوال خلقه(٧٠) فقال عز من قائل:

يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِيْنَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِيْنَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِيْنَ تَضَعُوْنَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيْرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُوْنَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللّٰهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللّٰهُ عَلِيْمٌ حَكِيْمٌ O وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِيْنَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللّٰهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللّٰهُ عَلِيْمٌ حَكِيْمٌ O(٧١)

وكان أنس خادم النبي ﷺ يدخل عليه بغير إذنه فجاء يوما ليدخل، فقال له: "كما أنت يا بني، فإنه قد حدث بعدك أمر، لا تدخلن إلا بإذن" (٧٢)

ويبين ﷺ أن المستأذن لا يقف في مواجهة الباب مباشرة، ومن هنا تظهر القيمة العظمى للاستئذان كما جاء عن سهل بن سعد رضى الله عنه قال: اطَّلع رجل من جُحر في حُجَر النبي ﷺ، ومع النبي مدرى يحك به رأسه فلما رآه النبي ﷺ قال: "لو أعلم أنك تنظر لطعنت به في عينك، إنما جُعل الإذن من أجل البصر" (٧٣)

فمن الأدب حقًا عدم استقبال الباب مباشرة والوقوف بالوجه في مقابله فيجب التنحي يميناً او يساراً بحيث إذا فتح الباب لا يتمكن النظر

من رؤية شئ يكره أهل البيت اطلاع أحد عليه، او تقع العين على عورة فجأة، فيحصل الضيق في الصدر والحرج في النفس، والله ما جعل علينا في الدين من حرج ويكون الاستئذان ثلاث مرات، فإن لم يؤذن له فليرجع كما أخبر بذلك ﷺ في صحيح مسلم، وأن يقول: السلام عليكم، أدخل؟ كما علم رسول الله ﷺ أصحابه بذلك، وإذا قال له صاحب البيت: مَن انت؟ لا يقل: انا! وإنما يعرف نفسه ويقول: فلان، لنهى النبي ﷺ عن ذلك كما بالصحيحين وتلك الأخلاق وهذه المبادئ قد ارسى قواعدها رسولنا محمد ﷺ، وكان هو قدوة فيها فليتاس به المسلمون وليقتد به المربون في تنشئة جيل يرضى عنه الله وعباده الصالحون

الآن نفكر على أسلوب التربية من وصايا لقمن عليه السلام

وصايا لقمٰن (٧٣) في التربية

وعن خالد الربعي قال: كان لقمان عبداً حبشياً فقال له مولاه: اذبح لنا هذه الشاة فذبحها قال: اخرج اطيب مضغتين فيها، فأخرج اللسان والقلب، ثم مكث ما شاء الله ثم قال: اذبح لنا هذه الشاة، فذبحها قال: أخرج اخبث مضغتين فيها فأخرج اللسان والقلب، فقال مولاه: أمرتك ان تخرج اطيب مضغتين فيها فأخرجتهما وأمرتك ان تخرج اخبث مضغتين فيها فأخرجتهما فقال لقمان: إنه ليس أطيب منهما إذا طابا، ولا أخبث منهما إذا خبثا"

وقال القرطبي: قيل أنه ابن اخت ايوب او ابن خالته رأى رجلاً ينظر إليه فقال: إن كنت ترانى غليظ الشفتين فإنه يخرج من بينهما كلام رقيق، وإن كنت ترانى أسود فقلبى أبيض-

الوصية الأولى:

وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ○ (٧٥)

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير ها: يوصي ولده الذي هو أشفق الناس عليه، واحبهم إليه، فهو حقيق ان يمنحه افضل ما يعرف، ولهذا اوصاه أولاً بأن يعبد الله وحده ولا يشرك به شيئاً ثم قال له محذرا: –ان الشرك الظلم عظيم﴾ اى هذا اعظم الظلم، قال البخارى: عن عبدالله رضى الله عنه قال: لمَّا نزلت: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾(٧٦) قلنا : يا رسول الله، أينا لا يظلم نفسه؟ قال: "ليس كما تقولون لم يلبسوا إيمانهم بظلم: بشرك اولم تسمعوا قول لقمان لابنه: ﴿يَا بنى لا تشرك بالله إنَّ الشرك لظلم عظيم﴾(٧٧) فالشرك هنا بمعنى الظلم، ولم يلبسوا إيمانهم بظلم، أى لم يخلطوا إيمانهم بشرك ثم قرن بوصيته إياه بعبادة الله وحده، البر بالوالدين، كما قال تعالى :

وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا (٧٨)

و كثيراً ما قرن الله تعالى بين ذلك فى القرآن الكريم

الوصية الثانية:

يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُن فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ○(٧٩)

قال ابن كثير: ولو كانت تلك الزرة (من العمل) محصنة محجبة في داخل صخرة صماء، او غائبة ذاهبة فى أرجاء السماوات والأرض، فإن الله

يأتي بها، لأنه لا تخفى عليه خافية ولا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض، ولهذا قال: ان الله لطيف خبير (٨٠) اى لطيف العلم فلا تخفى عليه الأشياء وإن دقت ولطفته "خبير" بدبيب النمل في الليل البهيم

وقال القرطبي: روى ان ابن لقمان سأل اباه عن الحبة التي تقع في سفل البحر ايعلمها الله؟ فراجعه لقمان بهذه الآية: ﴿يا بني انها ان تك مثقال.....﴾(٨١)

الوصية الثالثة:

لا زال لقمان يوجه ولده فيقول:

يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ○(٨٢)

قال ابن كثير: اقم الصلاة اى بحدودها وفروضها واوقاتها وامر بالمعروف وانه عن المنكر بحسب طاقتك وجهدك واصبر على ما أصابك لأن الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر لا بد أن يناله من الناس أذى، فأمره بالصبر، وقوله: ﴿ان ذلك من عزم الأمور﴾ (٨٣) أي الصبر على أذى الناس من عزم الأمور وقيل: أمره بالصبر على شدائد الدنيا كالأمراض وغيرها والا يخرج من الجزع إلى معصية الله عزوجل وهذا قول حسن لأنه يعم، قال القرطبي: والظاهر والله اعلم ان قوله تعالى: ﴿ان ذلك﴾ يشير إلى إقامة الصلاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر على الأذى والبلاء وكلها من عزم الأمور

الوصية الرابعة:

وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحاً إِنَّ اللَّهَ

لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ○(٨٤)

العصر: الميل، واصله داء ياخذ الإبل في اعناقها او رءوسها حتى تفلت اعناقها من رءوسها، فشبه به الرجل المتكبر، قال ابن كثير: لا تتكبر فتحتقر عباد الله و تعرض عنهم بوجهك إذا كلموك وفي الحديث: "كل صعار ملعون"(٨٥) والصعار هو المتكبر لأنه يميل بخده ويعرض عن الناس بوجهه(٨٦)، ومعنى الآية عند القرطبي: ولا تمل خدك للناس كبراً عليهم وإعجاباً واحتقاراً لهم، وهذا تأويل ابن عباس وجماعة فالمعنى اقبل عليهم مؤنساً مستأنساً، وإذا حدثك اصغرهم فاصغ إليه حتى يكمل حديثه، وكذلك كان النبي ﷺ يفعل، ﴿ولا تمش في الارض مرحا﴾

قال القرطبي: وهو النشاط والمشي فرحاً في غير شغل وفي حاجة، واهل هذا الخُلُق ملا زمون للفخر والخيلاء، فالمرح مختال في مشيته، والفخور هو الذي يعدد ما اعطى ولا يشكر الله تعالى

الوصية الخامسة:

وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ○(٨٧)

قال القرطبي: لمَّا نهاه عن الخلق الذميم رسم له الخلق الكريم الذي ينبغي ان يستعمله فقال: ﴿واقصد في مشيك﴾ اي توسط فيه، والقصد: مابين الإسراع والبطء، وقد قال ﷺ: "سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن" فأما ما روى عنه عليه السلام انه كان إذا مشى أسرع، وقول عائشة في عمر رضي الله عنه: كان إذا مشى اسرع، وقد مدح الله سبحانه من هذه صفته حسبما تقدم بيانه في الفرقان

قلت: يقصد الله تعالى :

وَعِبَادُ الرَّحمٰنِ الَّذِيْنَ يَمْشُوْنَ عَلَى الْاَرْضِ هَوْناً- (٨٨)

﴿وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ قال القرطبی : أی انقص منه، ای لا تتكلف رفع الصوت وخذ منه ما تحتاج إليه، فإن الجهر بأكثر من الحاجة تكلف يؤذی، والمراد كله التواضع، وقد قال عمر رضی الله عنه لمؤذن تكلف رفع الأذان بأكثر من طاقته: لقد خشيت ان ينشق مريطاؤك (ما بين السرة إلى العانة) والمؤذن هو أبو محذورة، سمرة بن معير۔

إِنَّ أَنْكَرَ الاَ صوَاتِ لَصَوتُ الْحَمِيرِ

قال القرطبی : ای اقبحها و اوحشها، وقال الحمار مثل فی الذم البليغ والشتيمة و كذلك نهاقه، وفی الأية دليل على تعريف قبح رفع الصوت فی المخاطبة والملا حاة بقبح اصوات الحمير، لأنها عالية، وفی الصحيح عن النبیﷺ أنه قال: "وإذا سمعتم نهيق الحمير فتعو ذوا بالله من الشيطان فإنها رأت شيطاناً" وقد روی انه ما صاح حمار ولا نبح كلب إلا ان يرى شيطاناً وقال سفيان الثوری : صياح كل شئ تسبيح إلا نهيق الحمار

قال ابن كثير: وهذا التشبيه فی هذا بالحمير يقتضی تحريمه وذمه غاية الذم لأن رسول اللهﷺ قال: "ليس لنا مثل السؤ" (٨٩)

خاتمة:

وبعد هذا العرض المتواضع والبضاعة المزجاة اوصی نفسی و كل مسلم اولاً بتقوى الله سبحانه و تعالى، فهی رأس كل فضيلة، ثم اذكر نفسی وإخوانی المربين بأن الله جل وعلا بعث فينا محمداًﷺ معلما ومرشداً، ليعلمنا الكتاب والحكمة، ويزكی ويطهر نفوسنا ويعلمنا ما لم نكن نعلم۔

ولان الله تعالى اختاره لهذه المهمة العظيمة الشريفة، فقد جعل فيه

كل مؤهلات التعليم والتربية، والتقويم والتزكية، فلم يكن احد احسن تعليماً منه ﷺ بشهادة اوليائه واعدائه، الذين كان يدفعهم للدخول فى دينه، حسن خلقه وعظمة تعليمه۔

المصادر والمراجع:

١۔ ابن منظور، لسان العرب، دارصادر بيروت، ١٩٥٦ء، ج١، ص٣٨٦

٢۔ الطبرانی، المعجم الوسيط، مكتبة المعارف الرياض ١٩٨٧ء، ج١، ص ٢١

٣۔ زيد ان، الدكتور عبدالكريم، المفصل فى أحكام المرأة والبيت المسلم فى الشريعة الاسلامية مؤسسة الرسالة بيروت ١٩٩٤ء، ج١٠، ص١١٢

٤۔ سورة التحريم، :٦

٥۔ قرطبی، تفسير القرطبی، ج١٨، ص١٩٥۔١٩٦، بذيل، سوره التحريم، آية:٦

٦۔ الآلوسی، تفسير الآلوسی، ج٢٨، ص١٥٦، بذيل سورة التحريم، آية:٦

٧۔ ابن حجر عسقلانی، فتح البارى بشرح صحيح البخارى، دارالريان للتراث، ١٤٠٧ھ، ج١، ص١٩٠

٨۔ ابن حجر عسقلانی، فتح البارى، ج٣، ص٢٤٦

٩۔ ابن حجر عسقلانی، فتح البارى، ج٣، ص٢٤٨۔٢٤٩

١٠۔ ابن حجر عسقلانی، فتح البارى، ج٣، ص٢٤٩

١١۔ السيوطی، جلال الدين، الجامع الصغير دارالفكر بيروت، ١٤٠١ء، ج١، ص٤٦٢

١٢۔ المناوی، محمد عبدالرؤف، فيض القدير شرح الجامع الصغير، مطبوعة قاهرة ١٩٣٨ء، ج٥، ص٥٢١

١٣۔ الطبرانی، المعجم الوسيط، ج١، ص١٠۔١١

١٤۔ ابن حجر عسقلانی، فتح البارى، ج١٠، ص٤٠٠

١٥۔ ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، دارأحياء التراث، بيروت ١٣٩٥ھ، ج٢، ص١١١١

١٦۔ الترمذی، أبی عيسىٰ، جامع الترمذی، دارالفكر بيروت، ١٩٦٤ھ، ج٦، ص٨٤۔٨٥،

١٧۔ المباركپوری، محمد بن عبدالرحمٰن، تحفة الاحوذی بشرح جامع الترمذی،

دارالکتاب العربی، بیروت، ۱۹۸٤ھ، ج٦، ص٨٤

١٨۔ الترمذی، جامع الترمذی، ج٦، ص٨٣

١٩۔ المبارکفوری، تحفة الأحوذی بشرح جامع الترمذی، ج٦، ص٨٣

٢٠۔ المناوی، فیض القدیر شرح جامع الصغیر، ج٥، ص٢٥٧

٢١۔ ابن حجر عسقلانی، فتح الباری، ج١٠، ص٤٢٦

٢٢۔ ایضاً، ج١٠، ص٤٢٨

٢٣۔ النووی، صحیح مسلم بشرح النووی، دارالریان للتراث، ج١٦، ص١٨٩

٢٤۔ النووی، صحیح مسلم بشرح النووی، دارالریان للتراث، ج١٠، ص١٨٠

٢٥۔ المبارکفوری، تحفة الاحوذی بشرح جامع الترمذی، ج٦، ص٤٣۔٤٤

٢٦۔ ابوالطیب العظیم آبادی، عون المعبود شرح سنن ابی داود، المکتبة السلفیة المدینة المنوره، ١٣٨٨ھ، ج١٤، ص٥٦

٢٧۔ الترمذی أبو عیسی محمد بن عیسیٰ، صحیح سنن الترمذی، کتاب صفة القیامة، ح ٢٥١٦، مسند أحمد، ح ٢٥٣٧، والا حادیث المختارة للضیاء المقدسی، ج١٠، ح١٢، ١٣

٢٨۔ ای، تحیفة

٢٩۔ أی: المرض، والحدیث أخرجه مسلم، کتاب السلام، ح٤٠٧٥

٣٠۔ البخاری، صحیح البخاری کتاب المغازی، رقم الحدیث ٣٨٥٢

٣١۔ البخاری، صحیح البخاری کتاب المغازی، ح٣٩٨٨

٣٢۔ القشیری صحیح مسلم، کتاب الهبات، رقم الحدیث ٣٠٥٥

٣٣۔ الهیثمی، علی ابن أبی بکر مجمع الزوائد، دارالسعادة بیروت ١٤٠٢ھ، ج٨، ص١٥٦، وقال: رواه البزار، وقال: حدثنا بعض اصحابنا ولم یسمه وبقیة رجاله ثقات، وانظر فتح الباری ج٥، ص٢١٤

٣٤۔ البخاری، صحیح البخاری، کتاب الهبة، ٢٩٨

٣٥۔ القشیری، صحیح مسلم، رقم الحدیث ٣٠٥٦

٣٦۔ النسائی، احمد بن شعیب۔ سنن النسائی، دارالفکر بیروت، ١٩٨٧ء، رقم الحدیث ٣٦٢٠

٣٧۔ احمد بن حنبل، مسند أحمد، رقم الحدیث ١٧٦٤٦

٣٨۔ ابو داؤد، سنن ابو داود، کتاب النکاح ١٨٢٢، وابن حبان فی صحیحه ج١٠

وفتح البارى، ج٩، ص ٣١٣، فصححه البعض واعله البعض بالإرسال منهم الشيخ الألبانى فى ضعيف سنن الترمذى، ح ١١٤١

٣٩۔ البخارى، محمد بن اسماعيل، الأدب المفرد، دارالبشائر الاسلامية ١٤٠٩ھ، ح١٢١

٤٠۔ جمال عبدالرحمٰن، اطفال المسلمين، مكتبة الصحابة قاهره، ٢٠٠١ء، ص/٩٤۔٩٥

٤١۔ محمد عطية الإبراشى ، التربية الإسلامية، ص ١٥٤۔١٥٥

٤٢۔ سورة النور، آية ٥٤

٤٣۔ القشيرى صحيح مسلم، كتاب الفضائل، رقم الحديث ٤٢٦٩

٤٤۔ الذى يصرع الناس بقوته

٤٥۔ البخارى، صحيح البخارى، كتاب الأدب ٥٦٤٩، و مسلم كتاب البر والصلة ٤٧٢٤، وأحمد، ٦٩٢١

٤٦۔ البخارى، صحيح البخارى، كتاب الحدود ٦٣٤٢، والترمذى كتاب الحدود ١٣٨٣، وأبو داود، كتاب الحدود ٣٨٤٩، مسند أحمد، ١٥٨٩٣

٤٧۔ رواه ابن ابى الدنيا، كتاب العيال، ١/٥٣١

٤٨۔ قاسمى محاسن التأويل بذيل سورة النور، ص ٢٤٩

٤٩۔ يعترف على نفسه بما استتر من أمره، ومعنى القاذورات هنا، الفواحش

٥٠۔ امام مالك، موطأ امام مالك، كتاب الحدود، رقم الحديث ٢١٩٩، والحاكم فى المستدرك، ج٤، ح٧٦١٥، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وانظر صحيح الجامع، ح ١٤٩، عن ابن عمر بن الخطاب رضى اللّٰه عنه، قال: قال المصطفى ﷺ بعد رجم الأسلمى : "اجتنبوا هذه القاذورات التى نهى اللّٰه تعالى عنها، فمن ألم بشئ منها فليستتر بستر اللّٰه وليتب إلى اللّٰه، فإنه من يبد لنا صفحته ، نقم عليه كتاب اللّٰه"

٥١۔ لابن عبد البر، التمهيد ج٥، ص٣٣٤، سنن البيهقى الكبرىٰ، ج٨، ص٣٢٦، ومصنف ابن أبى شيبة، ج٥، ص٥٢٩،

٥٢۔ البخارى، صحيح البخارى، صحيح الجامع، ح٦٠٢١

٥٣۔ المباركفورى، تحفة الأحوذى، ج٦، ص٦٨

٥٤۔ سورة النور، آيت٥٤

٥٥۔ جمال عبدالرحمٰن أطفال المسلمین، ص/٩٩

٥٦۔ جصاص، احکام القرآن، ٣/٣٢٢، وابن ابی شیبة ج٥، ص٥٢٩

٥٧۔ القشیری، صحیح مسلم، کتاب البر والصلة والآداب ٤٧٢٩، وأبو داود، کتاب الحدود ٣٨٩٥، وأحمد، ١٠٣١٤، بلفظ: إذا قاتل أحدکم اخاه، فلیتق الوجه، فإن اللّٰه عز وجل خلق آدم علی صورته۔

٥٨۔ البخاری، صحیح البخاری، کتاب الأدب ٥٦٥١، وأحمد ٢٢٠٨٨

٥٩۔ البخاری، صحیح البخاری، ح ١٩٩٠

٦٠۔ المناوی، فیض القدیر، شرح جامع الصغیر، ج٢، ص٤٠٣

٦١۔ البخاری، صحیح البخاری، ٤٠٢١

٦٢۔ ألبانی، السلسة الصحیحة، ح ١٤٤٧

٦٣۔ الترمذی، جامع الترمذی، کتاب تفسیر القرآن ٣٠١٢، وصحیح سنن ابن ماجه للألبانی، کتاب المناسك ٣٠٤٦، وأحمد، والهیثمی بلفظ، "ألا لا تحنی نفس علی اخری" وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحیح' ج٦، ص٢٨٣، و ابن حبان فی صحیح، ج١٣، ص ٣٣٧، ح ٥٩٩٥، وانظر السلسة الصحیحة، ح ١٩٧٤

٦٤۔ سورة التحریم، آیة ٦

٦٥۔ الترمذی، سنن الترمذی، کتاب الآداب والاستئذان ٢٦٦٢، وقال حدیث حسن صحیح غریب، وقال الألبانی: ضعیف الإسناد

٦٦۔ البخاری، کتاب الاستئذان ٥٧٤٦، و مسلم، کتاب السلام ٤٠١٩، والترمذی، کتاب الاستئذان والآداب ٢٦٢٧، وابو داود، کتاب الأدب ٤٥٣٣، وفیه وأحمد، ١٠٢١٥، ومالك، کتاب الجامع ١٥١٢، وفیه: "وإذا سلم من القوم واحد أجزأ عنهم" والدارمی، کتاب الاستئذان ٢٥٢٠

٦٧۔ ألبانی، السلسلة الصحیحة ح ٨١٦

٦٨۔ ألبانی، السلسلة الصحیحة ح ٨١٧

٦٩۔ ابن حجر عسقلانی، فتح الباری، کتاب الاستئذان، ج١١

٧٠۔ جمال عبدالرحمٰن أطفال المسلمین، ص/١٠٩

٧١۔ سورة النور، آیة ٥٨، ٥٩

٧٢۔ البخاری، الأدب المفرد، ٨٠٧،

۷۳۔ البخاری، صحیح البخاری، کتاب الاستئذان ۵۷۷۲، و مسلم، کتاب الآداب ۴۰۱۳، والترمذی، کتاب الاستئذان والآداب ۲۶۳۳، والنسائی کتاب القسامة ۴۷۷۶، وأحمد، ۲۱۷۳۷

۷۴۔ لقمان رجل آتاه اللّٰه الحکمة، کما قال جل شأنه: ﴿وَلَقَد آتینا لقمان الحکمة﴾ (سورہ لقمان، آیت ۱۲) منها العلم والدیانة والإصابة فی القول، وحکمه کثیرة ماثورة، کان یفتی قبل بعثة داود علیه السلام، وادرك بعثته واخذ عنه العلم وترك الفتیا، وقال فی ذلك: ألا اکتفی إذا کفیت؟ وقیل له: أی الناس شر؟ قال: الذی لا یبالی إن رآه الناس مسیئاً (تفسیر الجلالین، سورة لقمان، ۱۲) وقال مجاهد: کان لقمان الحکیم عبداً حبشیاً غلیظ الشفتین مشقق القدمین، أتاه رجل وهو فی مجلس ناس یحدثهم فقال له: ألست الذی کنت ترعی الغنم فی مکان کذا وکذا؟ قال: نعم، قال: فما بلغ بك ما أری؟ قال: صدق الحدیث والصمت وعما لا یعنینی،

۷۵۔ سورة القمٰن، آیت ۱۳

۷۶۔ سورة الانعام: ۸۲

۷۷۔ البخاری، صحیح البخاری، کتاب احادیث الأنبیاء، ۳۱۱۰

۷۸۔ سورة الإسراء: ۲۳

۷۹۔ سورة القمٰن، آیت ۱۶

۸۰۔ سورة لقمٰن:۱۶

۸۱۔ سورة لقمٰن:۱۶

۸۲۔ سورة لقمان: ۱۷

۸۳۔ سورة لقمٰن: ۱۷

۸۴۔ سورة لقمٰن:۱۸

۸۵۔ ابن الأثیر، النهایة، بذیل باب صعر

۸۶۔ قرطبی، تفسیر القرطبی، بذیل سورہ لقمٰن، آیة ۱۷۔۷۰

۸۷۔ سورة لقمٰن: ۱۹

۸۸۔ سورة الفرقان: ۶۳

۸۹۔ البخاری، صحیح البخاری، کتاب الهبة ۲۴۲۹، والترمذی کتاب البیوع ۱۲۱۹ وغیرہ